

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

إن فعل كذا أو قال كل زوجة له طالق إن فعل كذا وإن لم يفعل كذا ونوى زوجته العمياء أو اليهودية أو الحبشية ونحوه كالرومية والهندية أو نوى بقوله كل زوجة تزوجها بالصين ونحوه كالسند ولا زوجة للحالف على الصفة التي نواها في الأولى ولم يتزوج بما نواه من الصين ونحوه لم يحنث وكذا لو نوى إن كنت فعلت كذا بالصين أو نحوه من الأماكن التي لم يفعلها فيها فلا حنث وكذا لو أحلفه طالم فقال نساؤه طوالق إن كان فعل كذا أو نوى بنسائه نحو بناته كأخواته وعماته لم يحنث ولو قال له طالم كلما أحلفك به فقل نعم أو قال له اليمين الذي أحلفك بها لازمة لك قل نعم فقال نعم ونوى بقوله نعم بهيمة الأنعام لم يحنث وكذا لو قال له قل اليمين التي تحلفني بها لازمة لي أو قال له قل أيمان البيعة لازمة لي إن كنت فعلت كذا وقد فعله ونحوه فقال ونوى باليمين يده أو بأيمان البيعة الأيدي التي تبسط عند البيعة أي مبايعة الإمام بالخلافة لم يحنث وكذا لو قال له قل اليمين يميني والنية نيتك ونوى بيمينه يده وبالنية من قوله والنية نيتك البضعة بالفتح قال في الصحاح أي القطعة من اللحم النيء لم يحنث وكذا لو قال له قل إن فعلت كذا فزوجتي علي كظهر أمي ونوى بالظهر ما يركب نحو خيل كبغال وحمير لم يحنث وكذا لو قال له وإن لم أفعل كذا وإلا فأنا مظاهر من زوجتي و نوى بقوله وإلا فأنا مظاهر أي قائل أينا أشد ظهرا لم يحنث أو قال له في استحلافه قل إلا فعلت كذا وإلا فكل مملوك لي حر وكان فعله و نوى بمملوك حر الدقيق الملتوت بالزيت أو السمن لم يحنث أو نوى بالحر الفعل الجميل أو الرمل الذي ما وطئ فلا يحنث وكذا إن قال له قل إن كنت فعلت كذا فجاريته حرة أو فجواري أحرار أو فمما ليكي أحرار فقال ذلك و نوى بالجارية السفينة أو الريح